



بيروت في: ٢٠٢٣/٤/١٣
رقم الصادر: ٣٦٥/م.ص.

السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

إنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يُمارس رهنأً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً الى المادة /٦٢/ من الدستور،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤/ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستُبحث،

فأن السيد رئيس مجلس الوزراء بصدد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء في السراي الكبير عند الساعة (٣:٣٠) من بعد ظهر نهار الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٣/٤/١٨ للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية والمستعجلة والطارئة والمُبيّنة في الجدول المرفق.

للتفضل بالإطلاع.

القاضي محمود مكّي

أمين عام مجلس الوزراء



مشروع الجدول

١. عرض وزير المالية الوضعين المالي والنقدي وانعكاساتهما على القطاعات المختلفة لاسيما على رواتب وأجور وتعويضات العاملين والمتقاعدين في القطاع العام إضافة إلى البحث في البنود التالية:

➤ إعطاء تعويض إنتاجية لموظفي الإدارات العامة والعاملين في تعاونية موظفي الدولة. (جاري إعداد المرسوم بصيغته النهائية من قبل وزارة المالية)

➤ تعديل مقدار تعويض النقل المؤقت وأجور النقل للعاملين في القطاع العام وتعديل تعويض النقل الشهري المقطوع للمفتشين والمفتشين معاونين في التفتيش المركزي. (جاري إعداد المرسوم بصيغته النهائية من قبل وزارة المالية)

➤ مشروع قانون يرمي إلى فتح اعتماد إضافي بقيمة /٢,٢٤٦,٠٧٣,٧٣٧,٠٠٠/ ليرة لبنانيّة في الموازنة العامّة لعام ٢٠٢٣ لتغطية العجز في نبذة تعويض النقل المؤقت للإدارات العامّة لعام ٢٠٢٣.

➤ مشاريع مراسيم ترمي إلى نقل اعتمادات من إحتياطي الموازنة العامة إلى موازنات بعض الوزارات لعام ٢٠٢٣ على أساس القاعدة الإثننتي عشرية وإعطاء سلفة خزينة والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٧ المتعلق بتعريف بعض الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

➤ مشروع قانون معجل يرمي إلى تعديل المادتين /٥/ و/٤٧/ من قانون النقد والتسليف وإنشاء المصرف المركزي وتعديلاته المُنفذ بالمرسوم رقم ١٣٥١٣ تاريخ ١٩٦٣/٨/١.

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المادة ١٨ من المرسوم ٧٣٠٨ وتعديلاته تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٦ المتعلق بتحديد دقائق تطبيق أحكام القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٤ (الضريبة على القيمة المضافة) المتعلقة بتاريخ استحقاق الضريبة وأساس فرض الضريبة.

٢. عرض وزير العمل إنعكاسات الوضعين المالي والنقدي على المستخدمين والعاملين الخاضعين لقانون العمل إضافة إلى البحث في البنود التالية:

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل الحد الأقصى للكسب الخاضع للحسومات لفرع التعويضات العائلية.

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى تعيين الحد الأدنى الرسمي لأجور المستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل ونسبة غلاء المعيشة.

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى إعطاء منح تعليم بصورة مؤقتة للمستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل.

➤ مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل قيمة بدل النقل اليومي المحدد بموجب المرسوم رقم ٢٠٢٢/٩٨٤٩ والمنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠.

٣. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل أسس احتساب سعر المتر المربع لتحديد الرسم السنوي المترتب على الإشغال المؤقت للأماكن العمومية البحرية.

٤. عرض وزير الصحة العامة موضوع متابعة دعم الأدوية للأمراض المستعصية والمزمنة والسرطانية ومستلزمات غسيل الكلى والمواد الأولية لصناعة الدواء.

٥. عرض وزير الشؤون الاجتماعية تغطية نفقات العقود المشتركة مع الجمعيات الأهلية والهيئات الدينية اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١ ولغاية تاريخ تصديقها من آخر مرجع مختص بما فيها أجور العاملين والمستخدمين في المشاريع المشتركة وملحقاتها.

٦. إصدار مشاريع المراسيم المتعلقة بتشغيل مطامر صحية مؤقتة للنفايات الصلبة وأعمال طمر
وكنس الشوارع والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٧. طلب وزارة الدفاع الوطني دفع المستحقات المتوجبة للمستشفيات والمختبرات الطبية والعلاجية
المدنية المتعاقدة مع الجيش من تاريخ ٢٠٢٢/١/١ ولغاية تصديق الإتفاقيات معها عن العام
٢٠٢٢.

٨. طلب وزارة الداخلية والبلديات دفع مستحقات متعهد ملف كنس وجمع النفايات في مدينة بيروت.

٩. طلب وزارة الداخلية والبلديات تغطية نفقات الإنتخابات البلدية والإختيارية في العام ٢٠٢٣.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء